

برئاسة ولي العهد

مجلس الوزراء يقر عدداً من الإجراءات لتنظيم قطاع الصحة المدرسية



- يشرف طبيب على عدد من المرضى، ويرتبط تنظيمياً بوزارة الصحة المدرسية بادارة العامة للشؤون الصحية في المنطقة أو المحافظة.

- تحدد وزارة التربية والتعليم اثنين من المعلمين في كل مدرسة يزيد عدد طلابها عن (١٠٠) طالب، ومعلماً واحداً في المدارس التي يبلغ عدد طلابها (١٠٠) طالب أو أقل، لمساعدة المرض في تنفيذ مهمات الصحة المدرسية. ويمنح من يكلف بهم مهام الصحة المدرسية من المعلمين تخفيضاً في نصابة الشخص الأسيوي المقرر له بما لا يقل عن ثمانى حنص أسيوية.

النظام الأساس للتمور

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تعيين معايير ووزير الزراعة - أو من ينوبه - باخاذ ما يلزم حيال الموافقة على مشروع النظام الأساس للمجلس الدولي للتمور، بالصيغة المرفقة بالقرار، ورفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات التضامنية الالزام.

تعيينات

ثالثاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيينات بالمرتبة الخامسة عشرة ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو التالي:

- تعيين عوض الله بن راشد الرحيلي، على وظيفة (نائب رئيس ديوان المراقبة العامة المساعد لشؤون الفروع)، بالمرتبة الخامسة عشرة بديوان المراقبة العامة.

- تعيين سلطان بن محمد بن صالح السلطان، على وظيفة (مستشار مالي)، بالمرتبة الخامسة عشرة بديوان المراقبة العامة.

- تعيين رضا بن عبد المحسن بن حسن النزهة الزبيدي، على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

- تعيين زياد بن سعود بن عبد العزيز الخنثني، على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

الحادية للجنة العليا للتنظيم الإداري، الخاص بدراسة وتحديد الوضع التنظيمي المناسب لقطاع الصحة المدرسية، أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها:

أولاً- تنقل الإدارة العامة للصحة المدرسية ووحدات الصحة المدرسية التابعة لوزارة التربية والتعليم في المناطق التي تتولى الخدمة من وزارة التربية والتعليم إلى وزارة الصحة، ويكون تقديم خدمات الصحة المدرسية من خلال أجهزة وزارة الصحة (الاستشفيات والمراكز) في إرجاء المملكة، وتبقى في وزارة التربية والتعليم وحدة إدارية تسمى "إدارة الشؤون الصحية المدرسية".

وتقسم في إدارات التربية والتعليم في المناطق والمحافظات تتوابع الجوانب التربوية والتتنسقية في مجال الصحة المدرسية مع الجهات المعنية في وزارة الصحة، وتسهل تنفيذ نشاط الصحة المدرسية في المدارس.

ثانياً- يحدد نطاق ومهام نشاط الصحة المدرسية التي ستبقى في وزارة التربية والتعليم بالخدمات الصحية الآتية:

أ- التربية الصحية والبدنية، وفحص اللياقة وتعزيز الصحة.

ب- الإصحاح البيئي، والصحة المهنية للمعاملين في المدرسة.

ج- التوعية الغذائية.

د- تقديم الإسعافات الأولية داخل المدرسة.

هـ- الصحة النفسية والإرشاد.

ثالثاً: تقدم خدمات الصحة المدرسية (المشار إليها في الـ)، بمدينة الرياض.

الـ (أيسيسكو) في دورته الحادية عشرة بمدينة الرياض.

يتوسط تقديم خدمات الصحة المدرسية بشكل مباشر من خلال المدرسة ممرض متخصص في الصحة المدرسية،

يرتبط تنظيمياً بادارة الصحة المدرسية في المديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة أو المحافظة، ويتوسط المرض تقديم هذه الخدمات في خمس مدارس حداً أقصى.

رأى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز آل سعود، في العهد ثالث رئيس مجلس الوزراء وزير الدارج حفظه الله، الجلسة التي عقدتها مجلس الوزراء بعد ظهر يوم الإثنين ١٩ محرم ١٤٣٤ هـ الموافق ٣ ديسمبر ٢٠١٢م، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة، عبر صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وأصحاب السمو والمعالي الوزراء عن الشكر الشّفّي على ما من به على خادم الحرمين الشريفين من نجاح العملية التي أجريت له أداءه، داعياً الله سبحانه وتعالى أن يحفظه من كل مكروه، ويعتزّه بالصحة والعافية. كما عبر مجلس الوزراء عن الرّئيسة في حفظ الأمن والسلم الدوليين.

كما حارب المجلس بالبيان الذي صدر عن الدورة الخامسة لمنتدى التعاون العربي التركي الذي عقد في أسطنبول.

ـ يحدد نطاق ومهام نشاط الصحة المدرسية التي ستبقى في وزارة التربية والتعليم بالخدمات الصحية الآتية:

أ- التربية الصحية والبدنية، وفحص اللياقة وتعزيز الصحة.

ب- الإصحاح البيئي، والصحة المهنية للمعاملين في المدرسة.

جـ- التوعية الغذائية.

ـ دـ- تقديم الإسعافات الأولية داخل المدرسة.

ـ هـ- الصحة النفسية والإرشاد.

ـ ثـ: تقدم خدمات الصحة المدرسية (المشار إليها في الـ)، بمدينة الرياض.

ـ يتوسط تقديم خدمات الصحة المدرسية بشكل مباشر من خلال المدرسة ممرض متخصص في الصحة المدرسية،

ـ يرتكب تنظيمياً بادارة الصحة المدرسية في المديرية

ـ العامة للشؤون الصحية في المنطقة أو المحافظة، ويتوسط

ـ المرض تقديم هذه الخدمات في خمس مدارس حداً أقصى.

ـ أوـ: بعد الاطلاع على المحضر (الثامن والأربعين بعد أقصى).

الصحة المدرسية

ـ أوـ: بعد الاطلاع على المحضر (الثامن والأربعين بعد أقصى).